

المحكم في نقط المصاحف

موضع واتفق في موضع احتاج الى النقط ليستدل به قيل له قد قلنا إن الباء والتاء نقطاً بواحدة واثنتين لعله شبههما بالياء والنون ونقطت التاء بثلاث نقط لان لها اربعة امثلة منقوطة من جنسين أكثره بنقطتين فاختر لها ثلاث نقط لهذه العلة وليس في حروف المعجم حرف صورته صورة حرف واحد نقط بثلاث نقط غيره ونقطت الشين بثلاث لعله شبهها بالسين واختر لها ثلاث نقط لان صورتها صورة ثلاثة أحرف وسائر الحروف المزدوجة والمنفردة اكثر نقطها اثنتان وهذا الحرف يعني الهاء صورته صورة حرف واحد فيطل أن ينقط بواحدة لانفراده وبطل أن ينقط باثنتين لعله شبهه وبطل أن ينقط بثلاث نقط فما فوقها لعله صورته فاحتاج أن يخلى من النقط .

قال أبو عمرو وكل هذا لطيف حسن .

فإن قال قائل لم نقطت الباء بواحدة من تحتها هلا نقطت من فوقها ونقطت النون من تحتها مكان ذلك فرقا بينهما قيل له إنما نقطت بواحدة لما تقدم من قولنا إنها أول الصور الثلاث وإن التاء ثانیتها والتاء ثالثتها ولذلك نقطت التاء اثنتين والتاء ثلاثاً وإنما نقطت من تحتها للزوم الكسر لها إذا كانت زائدة جارة كالتی فی اول التسمية وإنما لزمها الكسر اتباعاً لعملها إذ كانت لا تعمل إلا جراً فجعل نقطها